

بحار الأنوار

[272] " ويتوب ا [على من يشاء " أي ويقبل توبة من تاب (1) " فلا يقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا " أي فامنعوهم عن المسجد الحرام وقيل: المراد منعهم من دخول الحرم فإن الحرم كله مسجد وقبلة، والعام الذي أشار إليه سنة تسع الذي نادى فيه علي عليه السلام بالبراءة وقال: لا يحجن بعد العام (2) مشرك " وإن خفتم عيلة " أي فقرا وحاجة، وكانوا خافوا انقطاع المتاجر بمنع المشركين عن دخول الحرم " فسوف يغنيكم ا [من فضله إنشاء " من جهة اخرى بأن يرغب الناس من أهل الآفاق في حمل الميرة إليكم قال مقاتل: أسلم أهل جدة وصنعا وحرش (3) من اليمن، و حملوا الطعام إلى مكة على ظهور الابل والدواب، وكفاهم ا [سبحانه ما كانوا يتخوفون، وقيل: يغنيكم بالجزية المأخوذة من أهل الكتاب، وقيل: بالمطر و النبات، وقيل: بإباحة الغنائم (4). 1 - كا: علي، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمار قال: سألت أبا عبد ا [عليه السلام عن يوم الحج الاكبر، فقال: هو يوم النحر، والحج الاصغر العمرة (5). 2 - كا: أبو علي الاشعري، عن محمد بن عبد الجبار. عن صفوان، عن ذريح، عن أبي عبد ا [عليه السلام قال: الحج الاكبر يوم النحر (6). 3 - كا: علي، عن أبيه، وعلي بن محمد القاساني جميعا عن القاسم بن محمد عن سليمان بن داود، عن فضيل بن عياض قال: سألت أبا عبد ا [عليه السلام عن الحج الاكبر فإن ابن عباس كان يقول: يوم عرفة، فقال أبو عبد ا [عليه السلام: قال أمير المؤمنين عليه السلام: الحج الاكبر يوم النحر، ويحتج بقوله تعالى: " فسيحوا في الارض أربعة أشهر " وهو (7) عشرون من ذي الحجة والمحرم وصفر وشهر ربيع الاول وعشر من ربيع الآخر، ولو كان الحج الاكبر يوم عرفة لكان أربعة أشهر ويوما (8) _____ (1) مجمع البيان 5: 2 - 12. (2) في المصدر: بعد هذا العام. (3) الصحيح كما في المصدر: جرش بالجيم المضمومة ثم الفتح. (4) مجمع البيان 5: 20 و 21. (5 و 6) فروع الكافي 1: 246. (7) في المصدر: وهى. (8) فروع الكافي 1: 246. _____